

الفصل في الملل والأهواء والنحل

ا عليه وسلم أو مكان أبي بكر وعمر وعثمان وعلي B هم قلنا مكان إبراهيم أعلى بلا شك ولكن ذلك المكان اختصاص مجرد لإبراهيم المذكور لم يستحقه بعمل ولا استحق أيضا أن يقصر به عنه ومواضيع هؤلاء المذكورين جزاء لهم على قدر فضلهم وسوابقهم وكذلك نساؤه A مكانهم جزاء لهن على قدر فضلهن وسوابقهن فلا يقال أن إبراهيم ابن رسول ا A أفضل من أبي بكر أو عمر ولا يقال أيضا أن أبا بكر وعمر أفضل من إبراهيم والمفاضلة واقعة بين الصحابة وبين نساء رسول ا A لأن أعمالهم وسوابقهم لها مراتب متناسبة بلا شك فإن قال قائل أنهن لولا رسول ا A ما حصلن تلك الدرجة وإنما تلك الدرجة له عليه السلام قلنا وبا تعالى التوفيق نعم ولا شك أيضا في أن جميع الصحابة لولا رسول ا A ما حصلوا على الدرج التي لهم فيها فإنما هي إذ على قولكم لرسول ا A كما قلتم ولا فرق وبقي الفضل والتقدم لهن كما كان في كل ذلك ولا فرق .

قال أبو محمد وأما فضلهن على بنات النبي A فبين بنص القرآن لا شك فيه قال ا D يا نساء النبي لستن كأحد من النساء أن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فهذا بيان قاطع لا يسع أحدا جهله فإن عارضنا معارض يقول رسول ا A خير نسائها فاطمة بنت محمد قلنا له وبا تعالى التوفيق في هذا الحديث بيان جلي لما قلنا وهو أنه عليه السلام لم يقل خير النساء فاطمة وإنما قال خير نسائها فخص ولم يعم وتفضيل ا D النساء النبي A على النساء على عموم ولا خصوص لا يجوز أن يستثنى منه أحدا من استثناء نص آخر فصح أنه عليه السلام إنما فضل فاطمة على نساء المؤمنين بعد نساءه A فاتفقت الآية مع الحديث وقال رسول ا A فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام فهذا أيضا عموم موفق الآية ووجب أن يستثنى ما خصه النبي A بقوله نسائها من هذا العموم فصح أن نساءه عليه السلام ما خصه النبي A بقوله نسائها من هذا العموم فصح أن نساءه عليه السلام أفضل النساء جملة حاشا اللواتي خصهن ا تعالى بالنبوة كأم إسحاق وأم موسى وأم عيسى عليهم السلام وقد نص ا تعالى على هذا بقوله الصادق يا مريم إن ا اصطفاك وطهرتك واصطفاك على نساء العالمين ولا خلاف بين المسلمين في أن جميع الأنبياء كل نبي منهم أفضل ممن ليس نبي من سائر الناس ومن خالف هذا فقد كفر وكذلك أخبر عليه السلام فاطمة أنها سيدة نساء المؤمنين ولم يدخل نفسه A في هذه الجملة بل أخبر عن سواه وبرهان آخر وهو قول ا تعالى مخاطبا لهن ومن يقنت منكن ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين .

قال أبو محمد فهذا فضل ظاهر وبيان لائح في أنهن أفضل من جميع الصحابة B هم وبهذه الآية

صحة متيقنة لا يمتري فيها مسلم فأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وفاطمة وسائر الصحابة B هم إذا عمل الواحد منهم عملاً يستحق عليه مقداراً ما من الأجر وعملت امرأة من نساء النبي A مثل ذلك العمل بعينه كان لها مثل ذلك المقدار من الأجر فإذا كان نصيف الصحابي وفاطمة B هم بفي بأكثر من مثل جبل أحد ذهباً ممن بعده كان للمرأة من نساء عليه السلام في نصيفها أكثر من مليء جبلين اثنين مثل جبل أحد ذهباً وهذه فضيلة ليست لأحد بعد الأنبياء عليهم السلام إلا هن وقد صح عن النبي صلى